

3) شرح نظم الورقات - لفضيلة الشيخ سالم القحطاني - حفظه

الله -

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول الناظم رحمه الله تعالى وقسم الكلام للاخبار والامر والنهي والاستغفار - [00:00:00](#)

وما الكلام ثانيا قد انقسم الى تمن ولعرض وقسم شرحنا هذي شرحنا هذين البيتين الدرس السابق وبيننا ان الكلام عند جمهور العلماء ينقسم الى قسمين الى خبر والى انشاء الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب - [00:00:18](#)

مثل قام زيد فلك ان تقول صدقت او كذبت واما الانشاء فهو الذي لا يحتمل الصدق ولا الكذب وتحت انواع فيدخل تحت الانشاء الامر والنهي والاستخبار الاستغفار هو الاستفهام والتمني والعرض والقسم واضح هذا؟ فهذي كلها من اساليب الانشاء - [00:00:37](#)

والناظم لما قال ثم الكلام ثانيا قد انقسم. هذا كلام ناظم فيه شيء من من عدم الدقة في شيء من عدم الدقة اه والاه الصواب هو ما ذكرناه طيب. بعد ذلك ننتقل الى تقسيم جديد. من تقاسيم الكلام - [00:01:02](#)

قال وثالثا يعني وينقسم الكلام ثالثا لانه هو على تقسيماته يعني يعتبر هذا التقسيم آآ الثالث طيب لانه قسم الكلام اولا اه للاخبار والامر والنهي والاستغفار. هذا القسم الاول عنده. والقسم الثاني عند الناظم هو - [00:01:23](#)

والعرض والقسم. القسم الثالث هو الذي سنأخذه الان. هذا على كلام الناظم. ولكن هذه التقسيمات يعني لا تهمننا كثيرا الان. المهم ان تعرف ان الكلام خبر وان شاء وهذا انتهينا من شرحه - [00:01:49](#)

طيب اذا يقول الناظم وثالثا الى مجاز والى حقيقة. يعني ينقسم الكلام عند العلماء عند علماء اصول الفقه وعند علماء اللغة العربية الى تقسيم جديد. هذا تقسيم جديد يقول ان الكلام ينقسم الى قسمين - [00:02:02](#)

الى حقيقة والى مجاز بغض النظر الان هذا التقسيم هو التقسيم الثاني هو التقسيم الثالث هو التقسيم الرابع لا يهمننا الان. المهم ان تعلم ان تعلم ان الكلام ينقسم الى خبر وان شاء وهذا انتهى - [00:02:23](#)

وان الكلام ينقسم الى حقيقة ومجاز وهذا الذي سنأخذه الان. يقول وثالثا الى مجاز والى حقيقة. هذا قسم وهذا قسم. وحدها اي تعريف وتعريف من؟ تعريف الحقيقة واستعمل ما استعمل - [00:02:37](#)

من ذاك في موضوعه يعني الكلام الحقيقي هو اللفظ المستعمل في موضوعه طيب والمجاز والمجاز هو اللفظ المستعمل في غير موضوعه هذا تعريف واضح نقول مثلا كلمة كلمة اسد ما معنى كلمة اسد - [00:02:58](#)

ما معنى كلمة اسد؟ لماذا وضعت العرب كلمة اسد لاي شيء وضعت العرب؟ كلمة اسد؟ وضعت للحيوان المفترس فاذا جئت انت واستعملت كلمة اسد الذي وضعت له العرب وهنا انت - [00:03:25](#)

استعملت الكلمة في موضوعه. ما هو موضوعه؟ يعني رأيت انت اسدا حقيقيا فقلت هذا اسد ما هو الاسد؟ الحيوان المفترس هذا استعمال حقيقي. لماذا؟ لانك استعملت هذه الكلمة في المكان وفي الاستعمال الذي استعملته العرب - [00:03:44](#)

واضح هذا؟ استعملته العرب في في في العرب الاوائل الذين يحتجوا بلغاتهم. فهي اطلقت كلمة اسد ووضعته للحياة مفترس وانا استعملته بنفس الاستعمال هذا يحتاج الى توضيح الحقيقي واضح الذي يحتاج الى توضيح هو الثاني. وهو المعنى المجازي -

[00:04:07](#)

واما المجاز فهو اللفظ الذي استعمل في غير موضوعه الاصلي. وهذا واضح ايضا مثال ذلك نفس الكلمة كلمة اسد لو اطلقت كلمة اسد وقصدت به الرجل الشجاع رأيت اسدا فرأيت مثلا زيدا وهو يقدم وهو يقدم في الحرب فقلت - [00:04:26](#) وقلت ما شاء الله ان زيد الاسد. ما معنى اسد هنا؟ معناه رجل شجاع. هل استعملت كلمة اسد فيما وضعت له العرب اولا في موضوعه الاصلي اما استعملته خارج في غير موضوعه الاصلي؟ الجواب في غير موضوعه الاصلي لان موضوعه الاصلي هو الحيوان المفترس. وانت نقلته من هذه المنطقة - [00:04:46](#)

الى منطقة الشجاعة واستعمال الاسد بمعنى الشجاعة او بمعنى الشجاع هذا استعمالنا للكلمة في غير موضوعها الاصلي. ماذا يسمى هذا؟ يسمى بالمجاز واضح؟ لانه تجوز المجاز يعني مأخوذ من التجاوز يعني انك تجاوزت هذا اللفظ ونقلته - [00:05:09](#) طيب واضح هذا؟ هذا هو هذا هو التعريف الاول الذي ذكره الناظم سيذكر تعريفا فعليا. طيب وسائل اذا قال وثالثا الى مجاز والى حقيقة. وحدها اي تعريفها ما استعمل من ذلك في موضوعه - [00:05:31](#) احمد الاسد بمعنى الحيوان المفترس. طيب ثم ذكر الان التعريف الثاني للحقيقة. قال وقيل ما يجري خطابا في اصطلاح قدم. نعم. قيل هذا التعريف الثاني للحقيقة. ان الحقيقة هي اللفظ الذي استعمل في موضوعه - [00:05:51](#) على حسب اصطلاح المتكلم اللفظ هو النبض الذي استعمل اللفظ الذي استعمل على حسب اصطلاح المتكلم نعم. اذا القول الثاني يقول الناظم وقيل اي وقيل في تعريف الحقيقة قولنا ثانيا وهو ما يجري خطابا في - [00:06:19](#) اصطلاح قدم يعني ان تستعمل اللفظ حسب اصطلاح المتكلم واستعمل في حده او في موضوعه الذي جرى عليه اصطلاح المتكلم. طيب وهذا على هذا التعريف اذا عرفنا الحقيقة بهذا التعريف - [00:06:42](#) حينئذ سنقسم الحقيقة الى ثلاثة اقسام حقيقة لغوية حقيقة شرعية حقيقة عرفية اذا فهمت هذه الاقسام الثلاثة ستفهم الفرق بين التعريف الثاني والتعريف الاول طيب اضرب لك مثلا واحدا وانت تقيس عليه - [00:07:00](#) الان حتى تفهم فقط الفرق بين التعريفين حتى تلحم الفرق بين التعريفين. الان كلمة صلاة كلمة صلاة عند العرب قبل ان يأتي الاسلام قبل ان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم كانت العرب تستعمل كلمة صلاة - [00:07:22](#) لماذا كانت تستعمله؟ ما اللفظ ما المعنى الذي اطلقته عليه العرب؟ ووضعت كلمة صلاة لاجله الجواب وضعت العرب كلمة الصلاة بمعنى الدعاء واذا قالت العرب فلان يصلي يعني فلان يدعو. صليت لك يعني دعوت لك - [00:07:37](#) واضح هذا طيب فاذا جئت انا الان جئت انا الان واستعملت كلمة صلاة بمعنى الدعاء معنى الدعاء هذا حقيقة عن مجاز هذا هو الان محل البحث وهو ان نقول بحسب التعريفين - [00:07:55](#) اذا عرفته بالتعريف الاول وهو ان الحقيقة هو اللفظ الذي استعمل في مكانه الاصلي والمجاز هو اللفظ الذي استعمل خارج موضوعه الاصلي حينئذ اذا استعملته انا الان بعد بعد قرون من من العرب - [00:08:17](#) اذا استعملت انا الان كلمة صلاة وقصدت بها الدعاء هل هذا معنى حقيقي؟ ام معنى مجازي؟ نقول على التعريف الاول التعريف الاول هذا الان سيكون حقيقة طيب سيكون هذا استعمال حقيقي - [00:08:36](#) واذا استعملت الصلاة وقصدت بها صلاة المسلمين استعملت الصلاة وقصدت بها صلاة المسلمين على التعريف الاول هل هذا حقيقة ام مجاز هذا المجاز لماذا؟ لاني نقلته لان كلمة صلاة عند العرب ليس معناها صلاة المسلمين - [00:08:52](#) وانما معناها الدعاء واضح هذا؟ فانا اخرجتها عن عن عن مكانها وعن معناها الاصلي فاذا استعمل للصلاة واقصد بالصلاة الصلاة الشرعية يعني اقصد بها صلاة المسلمين هذا مجاز على اي تعريف - [00:09:13](#) التعريف الاول تمام؟ تأتي الى التعريف الثاني. التعريف الثاني ماذا يقول؟ هو ان تستعمل اللفظ في موضوعه الاصلي ولكن على حسب اصطلاح المتكلم يعني يختلف المتكلم الى متكلم بمعنى اذا استعملت كلمة صلاة في القرآن او في السنة - [00:09:31](#) ورود كلمة صلاة في القرآن او في السنة اقيموا الصلاة هنا هذا استعمال حقيقي عن مجازي على التعريف الثاني التعريف الثاني يقول انه بحسب اصطلاح المتكلم الان عند المتكلم من هو؟ المتكلم هنا في القرآن الله عز وجل. وفي السنة النبي صلى الله عليه وسلم. واذا

تكلم الفقيه فهو شرعي - 00:09:52

استعمالهم استعمال الفقيه مثلا لكلمة صلاة هو في اصطلاحه هو اصطلاح الشرعي ما المقصود بكلمة صلاة؟ اذا اطلقت كلمة صلاة في المجال الشرعي يقصد به مباشرة صلاة المسلمين ولا يصل به الدعاء - 00:10:18

استعمال الفقيه لكلمة الصلاة وقصده بذلك صلاة المسلمين. هذا استعمال حقيقي ام مجازي على التعريف الثاني حقيقي لماذا لانه استعمال كلمة صلاة في داخل نطاقه الشرعي وهو بحسب اصطلاح المتكلم المتكلم هنا هو فقيه. والفقيه اذا اطلق كلمة صلاة فهو يقصد بها الصلاة الشرعية. فهو استعمال الكلمة في مكانها - 00:10:34

في موضوعي واضح هذا طيب حينئذ حينئذ نقسم الحقيقة الى ثلاث اقسام. حقيقة لغوية وحقيقة شرعية وحقيقة عرفية هذا على التعريف الثاني انه بحسب اصطلاح المتكلم ونقول اذا استعملت الصلاة - 00:11:01

وقصدت بها الدعاء هذه حقيقة ايش حقيقة لغوية نحن خلاص اتفقنا الان ان الحقيقة وهذا هو الذي يرجحه بعض الشراح ان الحقيقة هي بحسب اصطلاح المتكلم ان استعمالها في اصطلاحه وفي موضوعه وبمجاله فهو حقيقة. وان اخرجها فهو مجاز - 00:11:26

وبناء عليه الحقائق صارت ثلاثة حقيقة لغوية وحقيقة شرعية وحقيقة عرفية استعمال الان الصلاة بمعنى الدعاء هذا حقيقة لغوية طيب استعمال الصلاة بمعنى صلاة المسلمين هذه حقيقة شرعية واضح؟ بقي الثالث وهو الحقيقة العرفية وسأوضح ساشرحه بعد قليل - 00:11:46

طيب اه نأخذ مثلا اخر نأخذ مثلا اخر اه كلمة زكاة لو استعملت الزكاة بمعنى النماء والزيادة هذا هو معناها عند العرب قبل ان قبل ان يأتي الاسلام واذا استعملت الزكاة وقصدت بها النماء والزيادة - 00:12:12

زكا شيه يعني نما وزاد هذي حقيقة ولا لا؟ شباب نعم. لكن حقيقة ايش؟ حقيقة لغوية طيب اذا استعملها العربي استعمالها العربي وقصد بها النماء والزيادة فهذه حقيقة لغوية واذا قصدت بالزكاة الشرعية المعروفة عند المسلمين فهذه حقيقة شرعية. واضح هذا - 00:12:33

طيب. مثال ثالث حتى يتضح الامر وننتهي الان لو جاء رجل من الجاهلية طيب الرجل العربي من الجاهلية واستعمل كلمة صلاة اه بمعنى استعمال الصلاة للمسلمين بمعنى صلاة المسلمين هنا نقول - 00:13:01

هذه حقيقة حقيقة شرعية ولو قسنا بالصلاة. صلاة الصلاة بمعنى الدعاء صارت حقيقة لغوية اذا خلاصة ان الحقيقة تتعلق باصطلاح المتكلم طيب لو جاء فقيه واستعمل الصلاة بمعنى الدعاء ايش نقول - 00:13:35

نعم نقول هذه حقيقة لغوية نقول هذه حقيقة لغوية ان الخلاصة اللغوية الحقيقة اللغوية ما استعمال في موضوعه اللغوي. والحقيقة الشرعية ما استعمال في موضوعه الشرعي. والحقيقة العرفية ما استعمال في موضوعه العرفي - 00:13:57

واضح هذا؟ باقي باقي سنشرح بتقاليد الحقيقة عرفية. طيب نقول اه ما الفائدة من هذا؟ الفائدة من هذا؟ اذا جاءك نص واستعمل كلمة فانك تحملها في مجالها مثلا اذا قرأت قصيدة من الشعر الجاهلي وورد فيها كلمة صلاة على اي معنى تحمله؟ المعنى اللغوي ام العرفي ام شرعي - 00:14:20

على المعنى على المعنى اللغوي لانه من هذه الفئة فئة العرب في الجاهلية. لو جاءك فقيه واستعمل كلمة صلاة على اي معنى ستحملة؟ ستحملة معنى شرعي. اذا قرأت اية فيها كلمة صلاة تحملها المعنى الشايب - 00:14:43

اذا جاءك اذا جاءك حديث فيه كلمة صلاة تحمله على المعنى الشرعي. ولا يجوز حمله على المعنى اللغوي الا بدليل مثلا لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. كلمة صلاة هنا حقيقة لغوية - 00:15:03

عفوا اه حقيقة شرعية ونحملها عليه. ولا نفسر الصلاة هنا بانها بمعنى الدعاء. طيب تأتي الى القسم الثالث والاخير وهو الحقيقة العرفية. الحقيقة العرفية مثالها كلمة دابة عند العرب - 00:15:34

دابة لها معنى لغوي ولها معنى عرفي الدابة عند العرب هي كل ما يدب على وجه الارض. لانها مأخوذ من الدبيب كل ما يدب ويمشي على وجه الارض هو الدابة. فالانسان دابة - 00:15:58

والحصان دابة والفرس دابة والبقرة دابة. والنملة دابة هذا هو المعنى اللغوي لكن المعنى العرفي جعله خاصا ومقصورا على شيء معين محدود وهو ما يدوب ما يمشي على اربع صارت كلمة دابة - [00:16:13](#)

يطلق على ذوات الاربعة الذي يمشي على اربع قوائم هذا يقال له دابة اذن الناس او العوام ماذا فعلوا قصروا وحددوا وقلصوا مفهوم الدابة. مفهوم الدابة كان عند العرب واسعا يشمل كل ما يدب على وجه الارض - [00:16:41](#)

جاءت جاء العرف عرف الناس وجعلوه خاصا بفرد معين وبشيء واحد وهو ما يمشي على اربع طيب اذا هذا استعمال الدابة الان استعمال الدابة بمعنى ما يمشي على وجه الارض - [00:17:00](#)

وهو من الدبيب هذا استعمال هذا هذي حقيقة لغوية واما استعمال الدابة بمعنى ذوات الاربعة هذا حقيقة عرفية طيب سيقول قائد ما الفائدة من هذا ما الفائدة من هذا؟ لماذا ندرس هذا؟ الجواب له فوائد كثيرة - [00:17:17](#)

له فوائد كثيرة لو لو قال انسان مثلا اقسمت عليك ان تذهب الى السوق وتشتري دابة وتشتري دابة هنا الان يجب علي ان يجب ان او هو مثلا يقسم يقول والله لاذهبن الى السوق - [00:17:40](#)

واشتري دابة فاذا ذهب الى السوق واشتري شيئا من الحيوانات مثلا من الزواحف التي لا تمشي على عربة طيب وهذا هنا يكون قد حنف في يمينه او لم يحنف في يمينه - [00:18:09](#)

هذي يعني بمعنى لما قال والله لااشتريين دابة هل نحمله على المعنى اللغوي؟ ام نحمله على المعنى العرفي فاذا حملناه على المعنى العرفي يجب عليه ان يشتري ذات ما يمشي على اربع - [00:18:33](#)

وان حملناه على المعنى اللغوي فلو اشترى اي شيء يمشي على وجه الارض فقد بر في يمينه واضح هذا؟ وكذلك في النزاع وفي الخصومات اختلفوا الى القاضي لو اختلفوا الى القاضي ومثلا القاضي انسان مثلا قبل ان يموت او صار قال واريد مثلا ان ان تتصدقوا بشاه - [00:18:50](#)

من من تركتي فاختلف الناس كيف ينفذون هذه الوصية هل يحملونه على المعنى اللغوي؟ ام يحملونه على المعنى الشرعي؟ لان الشاه في اللغة العربية تطلق على الذكور وعلى الاناث فهو عام - [00:19:13](#)

اما الشاه في المعنى العرفي فلا تطلقه الا على الانثى اختلف الان الورثة هل يعملون بالمعنى العرفي ام بالمعنى اللغوي ذهبوا القاضي. القاضي ماذا يجب عليه؟ يجب على القاضي ان يحمله على اي معنى. نحن كما قلنا اذا جاءك في مجال الشرع تحمله على المعنى الحقيقي الشرعي - [00:19:29](#)

اذا جاءك في مجال اللغة تحمله على المعنى اللغوي. مثل ان جاك في قصيدة جاهلية. واذا جاءك في كلام الناس تحمله على المعنى العرفي المتعارف عليه بين الناس فاذا القاضي ماذا يجب عليه ان يفعل؟ اذا اختلفوا في كلمة دابة عنده نقول يحمله على المعنى العرفي - [00:19:51](#)

انه هذا هو المتعارف عليه بين الناس فيجب عليك ان تأتي بذوات اربع وكذلك كلمة شاب نقول يجب ان يأتي بانثى لان هذا هو المعنى واضح هذا هذي فائدة دراسة هذي الاشياء - [00:20:08](#)

قال الناظم رحمه الله وثالثا الى مجاز والى حقيقة وحدها ما استعمل من ذاك في موضوعه. هذا التعريف الاول وقيل ما يجري خطابا في اصطلاح قدم يعني انه بحسب استعمال واصطلاح المتكلم وقلنا ان هذا التعريف هو المعتمد - [00:20:25](#)

طيب ثم قال بناء على التعريف الثاني ينقسم الحقيقة الى ثلاث اقسام قال اقسامها ثلاثة شرعيون واللغوي الوضع هذا الثاني والعرفي هذا الثالث وقد شرحناها. ثم المجاز وما به تجوز في اللفظ عن موضوعه تجوزا. يعني المجاز تعريفه - [00:20:46](#)

تعمل في غير معناها الاصيلي. وهذا شرحناه سابقا. وذلك بان تطلق كلمة اسد على الرجل الشجاع. فانت الان نقلتها من معناه الحقيقي. معناه الحقيقي هو هو المفترس ونقلته الى معنى الرجل الشجاع. ثم قسم المجاز الى اقسام - [00:21:09](#)

كما قسم الحقيقة الى ثلاثة هذا التعريف الثاني. الان سيقسم لك المجاز ايضا الى اقسام وهي اربعة. بنقص واحد او زيادة اثنين او نقلي ثلاثة او استعارة اربعة المجاز ذكر الناظم هنا اربعة انواع للمجاز وسأتي عليها كلها - [00:21:26](#)

قال كنعص اهلي هذا مثال للقسم الاول. وهو النقص المجاز بالنقص. ما معنى مجاز بالنقص؟ مثل له الناظم بقوله كنعص اهله. يعني كالنقص الذي حصل في كلمة اهل في القرآن الكريم وهو يشير بذلك الى اكثر من اية - [00:21:45](#) من اشهر الايات التي يمثلون بها قوله تعالى واسأل القرية فهنا حصل فيه مجاز. ما نوع المجاز؟ مجاز بالنقص ما النقص الذي حصل؟ يقولون اصل هذه الاية واسأل القرية اصله واسأل اهل القرية - [00:22:05](#) واسأل اهل القرية فلماذا قالوا لانه لا يمكن ان يسأل القرية لان القرية عبارة عن جماد وجدران لا يمكن ان يتوجه لها السؤال. اذا ما ما مقصود ما مقصودهم حينما قالوا واسأل القرية؟ اخوة يوسف مقصودهم واسأل اهل القرية - [00:22:25](#) ماذا يسمى هذا الاسلوب حقيقة مجاز مجاز ما نوعه من انواع المجاز؟ مجاز بالنقص يعني مجاز بالحلف يعني حذفنا كلمة اهل فاصل الكلام واسأل اهل القرية حدثنا ونقصنا كلمة اهل وصارت واسأل القرية - [00:22:46](#) واضح هذا واضح طيب قال وهو المراد في سؤال القرية كما اتى في الذكر يعني في القرآن دون مربة يعني دون شك اذن وهو المراد اي هذا المثال آآ يشير به الى الاية الكريمة واسأل القارية وهو المراد في سؤال القرية يعني واسأل القرية - [00:23:03](#) ما اتى في الذكر يعني في القرآن دون مربة يعني دون شك هذا هو النوع الاول من انواع المجاز وهو المجاز من نقص وهذا هو مثاله ننتقل الى النوع وهو مجاز بالزيادة عكسه - [00:23:30](#) قال وكازدياد الكافي في قوله تعالى كمثلثه يشير الى قوله تعالى ليس كمثلثه شيء ليس كمثلثه شيء قالوا ليس كمثلثه شيء هذي الكاف زائدة ما معنى الاية اذا؟ معنى الاية ليس - [00:23:43](#) مثله شيء يعني ليس مثل الله عز وجل شيء ما بمعنى ان الله عز وجل لا يشبه احد ولا مثيل له ولا نظير واضح هذا طيب اذا هذه الكاف سائدة - [00:24:07](#) واصل الكلام ليس مثله شيء. طيب ما معنى زائدة؟ ان هذا مما يشوش على الناس كثيرا هذي مجرد اصطلاحات اذا عرف الانسان ما المراد بالاصطلاح سيعرف المراد. لما نقول زائدة ليس معناها انها حشو - [00:24:23](#) وليس معناها انها لا فائدة لها وليس معناها انها غلط لا حاشا لله هذا كلام الله كلام الله سالم من التحريف ومن النقص ومن الزيادة وانما المراد بقولنا زائدة انها - [00:24:37](#) ليس لها معنى الا التوكيد يعني انما جيء بها لتوحيد المعنى. يعني هذه الكاف مثلا لا تفيد التشبيه عندما تقول زيد كالاسد هذا تشبيه اذا هي لها معنى هنا. لها معنى اخر غير التأكيد. ليس لها معنى تأكيد بل هي تفيد التشبيه. طيب. ولكن عندما - [00:24:52](#) ليس كمثلثه شيء هذي الكاف حاليا التشبيه لا هل هي لكذا وكذا وكذا من المعاني؟ لا. هل هي تضيف معنى جديدا؟ لا. هكذا هم يقولون. طيب. اذا ما معنى الكاف هنا؟ معناه شيء واحد - [00:25:16](#) التوكيد يعني كيف التوقيت؟ يعني هي تؤكد المعنى اي معنى؟ معنى ان الله عز وجل ليس مثله شيء واضح هذا؟ فاذا هذي هذي الكاف عبت لا يعني لغو لا. وانما لها فائدة. ما فائدتها؟ تأكيد الكلام وتقوية الكلام - [00:25:32](#) واضح هذا؟ هذا الثاني وهو المجاز بالزيادة. ننتقل الى الثالث قال والغائط المنقول عن محله هذا يسمى مجاز بالنقل مجاز بالنقل ممثلة له بكلمة الغائط اكرمك الله الغائط له استعمال حقيقي واستعمال مجازي - [00:25:54](#) استعمال حقيقي تطلق العرب كلمة غائط على المكان المنخفض المكان المنخفض الواطي هذا يقال له غائط وكانت العرب في السابق لما ما كان عندهم حمامات ونحو ذلك واماكن معدة لقضاء الحاجة يذهبون الى الخلاء - [00:26:13](#) يعني الى الصحراء ويبحثون عن مكان منخفض واطي حتى لا لا لا يعني لا يراه لا يراه الناس ويأتي الى هذا المكان المنخفض ويقضي حاجته هذا المكان المنخفض ماذا يسمى عند العرب؟ الغائط - [00:26:32](#) طيب العرب ماذا فعلت اطلقت الغائط اكرمك الله على على النجاسة التي تخرج من الانسان سموه يسمونه ايش؟ مجاز بالنقل حصل في نقلوا كلمة غاط بدل ما ما يطلقونها على الارض - [00:26:49](#) صاروا يطلقونه اكرمك الله على الفضلات ماذا حصل؟ حصل نقل. ما يسمى هذا. اذا هم استعمالوا اللفظ في غير موضوعه الاصلي

واضح؟ هذا ماذا يسمى؟ يسمى مجازا. ما نوعه من انواع المجاز؟ هل حصل فيه حذف - [00:27:09](#)

لا لم يحصل فيه نقص. هل حصل فيه زيادة؟ لا ماذا حصل فيه؟ حصل فيه نقل يسمى هذا المجاز بالنقل واضح هذا والغائط المنقول عن محله. ثم قال رابعها رابع الاقسام رابع انواع المجازات. رابعها كقوله تعالى - [00:27:25](#)

تريد ان ينقض يريد ان ينقضان هذا نص الاية الكريمة من سورة الكهف وجد فيها جدارا نريد ان ينقض جدارا يريد هذا يسمى مجازا بالاستعارة كيف يعني بالاستعراضات؟ يعني ان الله عز وجل جعل جعل للجدار ارادة - [00:27:47](#)

جدارا يريد وهل الجدار له ارادة ومشينة الجواب؟ لا وجماد فكيف الله عز وجل اضاف واخبر بان الجدار له ارادة. كيف اظاف الارادة الى الجدار وهو جماد واضح السؤال الجواب يقولون هذا مجاز - [00:28:20](#)

كيف يعني مجاز مجاسم بالاستعارة مجازر الاستعارة يعني هناك تشبيه شبه الله عز وجل شبه الله عز وجل الجدار بالانسان والانسان له ارادة ومشينة ولا لا؟ له ارادة ومشينة فشبه الله عز وجل الجدار بالانسان ثم - [00:28:45](#)

حذف كلمة انسان بدل من ان يقول وجد فيها جدارا يشبه الانسان الذي له الارادة لم يفعل هذا وانما اكتفى بذكر شيء من خصائص الانسان. ما هو هذا الشيء الذي من خصائص الانسان الارادة - [00:29:08](#)

فلما قال جدارا يريد يعني جدارا يشبه يشبه الانسان الذي له الارادة من اين استعرنا الارادة؟ استعرناها من الانسان. الذي له الارادة واعطيناها من واعطيناها الجدار. واضح هذا؟ هذا يقال له مجاز بالاستعارة. رابعها كقوله تعالى يريد ان ينقض يعني - [00:29:31](#)

نعم رابعها كقوله تعالى هذا تفسير نعم يريد ان ينقض ومعنى يريد ان ينقض قالوا معناه معناه ما لا تفسير هذه الاية الكريمة. والا هو حقيقة الجدار ليس له ارادة وانما هذا نوع من انواع التشبيه والاستعارة - [00:29:56](#)

بهذا يكون قد انتهينا من اقسام المجاز الاربعة وقبل ان ان اختم اه قبل ان اختم هذا المبحث اريد ان انبه تنبيهها وهو قد علمنا ان الكلام ينقسم الى حقيقة ومجاز. هل هذا التقسيم متفق - [00:30:25](#)

بين العلماء ام يوجد من العلماء من ينكر هذا التقسيم؟ ويقول ان ان القرآن والسنة لا يوجد فيها شيء اسمه حقيقة ومجاز القرآن كله حقيقي ولا يوجد فيه شيء مجازي. هل يجمع من يقول هذا؟ الجواب نعم - [00:30:44](#)

يوجد اذا هذه المسألة ليست محل اجماع فقط احب ان انبه على هذا ولا نريد ان ندخل في الخلاف لان المسألة فيها ثلاث اقوال ولكل قول دليله ومثلا فيها يعني - [00:31:04](#)

كبير طيب لكن الذي يريد ان تعرفه الان ويكفيك هذا ان مسألة تقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز مسألة خلافية لكل عالم وجهة نظري فلا ينبغي التشكيك فيها ولا ينبغي الانكار فيها وكأن من يقسم الكلام الى حقيقة كانه مبتدئ او ضال هذا خطأ - [00:31:15](#)

بل هو قول آآ بل هو قول جمهور العلماء وهذا يكفيك ان تعلمه ان جمهور العلماء جمهور النحاة جمهور البلاغيين جمهور الصرفيين جمهور يعني المناطق وجمهور الاصوليين من يكاد يكاد لا نقوا اجماع انا لا اقول اجماع لكن يكاد يكون اجماعا يعني هذا تتابع عليه العلماء قرنا عن قرن - [00:31:37](#)

ان الكلام ينقسم الى حقيقة ومجاز ومما ينبغي ان يعلم ان الذين ينكرون تقسيم الكلام الى حقيقة من الناس هم قلة من العلماء بس. يكفيك هذا. خلاص ننتقل بعد ذلك الى مبحث باب جديد من ابواب اه قصور الفقه - [00:32:03](#)

قال الناظم رحمه الله تعالى باب الامر. الامر عكس النهي في هذا الباب سندرس اه عدة مسائل تتعلق بالامر. المسألة الاولى ما هو تعريف الامر؟ قال وحده يعني تعريفه استدعاء - [00:32:23](#)

استدعاء يعني طلب طلب ماذا؟ طلب فعل والفعل يشمل القول ويشمل يعني الفعل لا تظن ان كلمة فعل خاصة فقط باعمال الجوارح لا وانما تشمل الفعل وتشمل القول ايضا طيب استدعاء فعل واجبي - [00:32:38](#)

بالقول يعني ان يكون هذا الامر بصيغة القول ممن كان دون الطالب يعني ان يكون الامر اعلى من المأمور ان يكون الامر اعلى من المأمور اذا نقول خلاصة في تعريف الامر - [00:33:01](#)

انه طلب الفعل طلبوا الفعل بصيغة معلومة ممن هو اعلى من من المأمور طيب وهذا يتضح لك من خلال المحتجزات التي

سنذكرها استدعاء يعني طلب فلو لم يكن هناك طلب - [00:33:20](#)

ليس بأمر الان مثلا قم. قم فيه طلب ايش؟ طلب القيام طيب فاذا كان الكلام ليس فيه طلبا لشيء فلا يقال له امر طيب قوله قوله آآ واجبي يعني ان يكون هذا هذا الطلب على سبيل الوجوب - [00:33:58](#)

اما اذا كان على سبيل التخيير اليس بي اليس بامر اذا ما الذي خرج بقوله واجب خرج به المندوب والمباح ونحو ذلك فهذا لا يسمى امرا ليس ما امرا عند الناظم - [00:34:22](#)

يعني لو قال لك قائل صلي راتبة الظهر هل هذا امر؟ لا ليس بامر لماذا؟ لانه ليس بواجب هذا رأي المصلى طيب اذا قال وحده اي تعريف استدعائي لطلب فعل قلنا فعل قد يطلب هذا ليس خاصا باعمال الجوار فقط - [00:34:52](#)

قد يطلب منك الامر ان تفعل فعلا وقد يطلب منك ان تقول قول طيب مثلا الامر بالصلاة هذا هذا عملي فعلي هذا امر وكذلك آآ لو قال لك اقرأ سورة الفاتحة - [00:35:16](#)

وقراءة سورة الفاتحة في في الصلاة واجب اذا قوله قوله اقرأ سورة الفاتحة هذا امر هذا امر فاريد ان ابين لك ان الاوامر قد قد قال ان الامر قد يطلب منك تنفيذ فعل وقد يطلب منك تنفيذ قول فلا تظن ان كلمة - [00:35:35](#)

ردة فعل خاصة بالافعال. طيب. واجبي قلنا يخرج به المستحب. فلو قال لك صل راتبة الظهر هذا لا يقال لا يسمى بامر طيب بالقول يعني لابد ان يكون بصيغة القول - [00:35:53](#)

بان يقول لك مثل اقيموا الصلاة هذا قول واتوا الزكاة هذا قول اما اذا لم يتلفظ بشيء فهذا لا يسمى امرا. مثال ذلك لو اشار لك اشارة اشارة بهكذا يعني قم. واشارة هكذا يعني اجلس. هذه اشارة باليد. هل الاشارات تدخل في صيغة الامر - [00:36:06](#)

عند الناظم؟ لا لا يدخل. لا بد في صيغة الامر ان تكون ملفوظة منطوقة واضح هذا؟ لو اشارت له اشارة هذا عند الاصوليين لا يسمى امرا. حتى لو فهم منه لو فهم منه ان انه - [00:36:29](#)

مثل مثل رجل المرور الذي يقف عند الاشارات يرفع يده للسيارة. طيب معناها توقفوا هذا امر امر بالوقوف عند المفصوليين هذا لا يسمى امرا واضح؟ لماذا؟ لانه لم يتكلم لكن لو نطق وقال توقفوا صار امرا - [00:36:46](#)

واضح هذا طيب كذلك يخرج من قوله بالقول يخرج منه الكتابة. لو كتبت الى زميلك رسالة وقلت له قم هل هذا امر عند الاصوليين؟ ليس امرا. لماذا؟ لانك لم تنطق - [00:37:05](#)

ثم قال ممن كان دون الطالبين يعني لا بد ان يكون الامر اعلى من الامور اعلامي من الامور. اما مثل مثل ان يقول الاب لابنه ذاكر. ادرس واجتهد. هذا يسمى امره - [00:37:21](#)

لماذا؟ لان الاب اعلى رتبة من الابل اما حينما يطلب الابن من الاب شيئا هذا لا يسمى امر وهذا درسناه في في النحو. ان ان الطلب على ثلاث انواع من الاعلى الى ادنى ومن ادنى الى اعلى ومساوي - [00:37:37](#)

اذا جاء الطلب من من العبد الى الله اهدنا الصراط المستقيم. هل هذا نقول له امر؟ لا. تأدبه مع الله نقول دعاء واذا جاء الطلب من الله الى الناس هذا يقال له اوامر - [00:37:56](#)

واذا جاء الطلب من مساوي لمساوي يعني انسان في نص رتبته برتبته مثل ان يطلب الطالب من زميله ويقول له في الفصل اعطني قلما هل هذا امر؟ لا هل هو دعاء؟ لا. ماذا يسمى هذا؟ يسمونه التماس - [00:38:10](#)

واضح هذا؟ طيب. اذا يشترط في الامر ماذا؟ ان يكون الامر اعلى من الامور. فلو كان الامور اعلى من الامر. طيب فهذا لا يسمى في اصلاح الاصوليين لا يسمى امرا - [00:38:29](#)

مثل ان يقول العبد لله اغفر لي هذا لا يسمى امرا واضح هذا؟ اذا صار تعريف الامر عند الناظم رحمه الله طلب فعل او قول حتى يشمل الكل. طيب - [00:38:45](#)

اه واجب بصيغة القول ممن كان دون الطالب يعني ان يكون الامر اعلى رتبة من الامور ممن كان دون الطالب عندك طالب ومطلوب الذي يطلب الطالب هو الاعمار والمطلوب منه هو الامور. نحن نشترط ان يكون الطالب اعلى رتبة من من المطلوب منه ايقاع الفعل -

طيب مثال هذا التعريف كاملا قوله تعالى اقم الصلاة اقم الصلاة هذا هذا امر عند الاصوليين. لماذا؟ لانه توفرت فيه القيود كلها. فهو

استدعاء يعني طلب. طلب ماذا واقامة الصلاة - [00:39:38](#)

ثانيا اه هو طلب فعل ووصف فعل الصلاة وهذا الفعل واجب وليس بمستحب. ثالثا انه بصيغة قولية صيغة قولية اقم ثالثا او رابعا آ

ان الامر اعلى من المأمور وهو الله عز وجل - [00:39:57](#)

وتعالى ثم قال بصيغة افعل فالوجوب حقق. يعني ان الامر له صيغة وصيغته ان يكون على طريقة فعل الامر مطلقا سواء كان على

على صيغة افعل مثل اضرب او على صيغة استفعل - [00:40:18](#)

او استفعل مثلا استغفر او على صيغة تفعل مثل تعلم طيب لا يهم سواء كان على هذا الوزن او على هذا الوزن او على هذا الوزن لا

يهم. المهم انه فيه صيغة امر - [00:40:44](#)

بصيغة افعل وغالب الاوامر الشرعية تأتي بهذه الصيغة تأتي بهذه الصيغة بصيغة تفعل طيب فاذا جاءك الامر بهذه الصيغة ما الذي

يفيده؟ قال فالوجوب حقق يعني انه يفيد الوجوب فاذا جاءك امر في القرآن او في السنة فالاصل انه يفيد الوجوب - [00:41:00](#)

ما فعلك له واجب وتركك له اثم مثال ذلك اقم الصلاة واضح هذا؟ وهذي قاعدة شهيرة من قواعد اصول الفقه ان الاصل في الامر

الوجوب قال حيث القرينة انتفت واطلق. يعني هذا ليس مطلقا وانما بشرط وهو عدم وجود قرينة. يعني متى نحمل الامر -

[00:41:36](#)

على انه يفيد الوجوب الجواب حيث القرينة انتفت. يعني اذا جاءك امر هكذا مجرد امر مطلق. لذلك قال واطلق يعني امر مطلق لم

تحتف اي قرائن ولا اي دلائل تشير لنا الى انه يقصد به الاستحباب او يقصد به او يقصد به الاباحة - [00:41:58](#)

وانما جاءك هكذا امر مطلق آ من دون ان يقيد باي شيء مثلا اقم الصلاة اقم الصلاة هذا امر هل احتف به اي قرينة تصرفه عن

الوجوب بان نحمله مثلا على الاستحباب - [00:42:22](#)

او نحمله على الاباحة الجواب لا لم تحتف به اي قرينة وانما هو امر مطلق. فنقول اذا الامر المطلق في النصوص يحمل على الوجوب

يجب اقامة الصلاة هذا؟ طيب ماذا نحتفل به قليلا؟ اذا احتفت به قرينا نصرفه الى هذه القرينة - [00:42:39](#)

مثلا لو قال مثلا اقم الصلاة ان شئت لو جاك خطاب شرعي مثلا يقول اقم الصلاة ان شئت قوله ان شئت هذي قرينة بل هو قيد صريح

يفيد ان هذا الامر ليس لايش؟ للوجوب بل هو للاستحباب والتخيير - [00:43:00](#)

واضح هذا؟ طيب اذا جاءت القرينة نحملها على هذه القرينة مثلا جاءتك قرينة تدل على انه مستحب احمله هذا الامر

على جاءتك قرينة تدل على انه مباح. احمل هذا الامر على انه مباح - [00:43:20](#)

طيب ما جاءتك قرينة هذا الذي يسمى بالامر المطلق وهو الامر الذي جاء دون قرينة استحباب ودون قرينة اباحة. فاما نحمله؟ على

ماذا نحمله؟ ماذا نفعل فيه؟ نحمله على الوجوب. هذا معنى قوله - [00:43:38](#)

قليلة انتفت واطلق. طيب ما الدليل على ان الامر يفيد الوجوب؟ هناك ادلة كثيرة منها قوله تعالى فليحذر الذين يخالفوا عن امره

ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم. فدللت هذه الاية على ان على التحذير من مخالفة اوامر الرسول صلى الله عليه وسلم. ودل -

[00:43:53](#)

على ان الاصل في اوامر الرسول انها تفيد الوجوب وان ان المطيع يؤجر وان تاركها يأثم. وهدد بالعذاب الاليم اذا كان هذا في اوامر

النبي صلى الله عليه وسلم فكذلك في اوامر القرآن من باب اولى - [00:44:15](#)

وكذلك قوله تعالى يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم وايات كثيرة جدا طيب ثم قال الناظم لا معد

دليل دلنا شرعا على اباحة في فعل او ندب فلا. يعني - [00:44:31](#)

هذا الكلام لا يكون مع وجود دليل يدلنا شرعا على الاباحة او على الندب وما الحكم حينئذ؟ قال الناظم فلا بشأن فلا يعني لا تحمله

على الوجوب اذا جاءك دليل يدل على انه مستحب او يدل على انه مباح لا تحمله على الوجوب ماذا افعل فيه؟ قال الناظم بل صرفه

عن الوجوب - [00:44:54](#)

حوتم بحمله على المراد منهما يعني من ايش؟ من الاستحباب او الاباحة وهذا هو نفس الكلام الذي قلناه الان. اذا الخلاصة اذا

جاءك امر مطلق عن القرينة الاصل ان تحمله على الوجوب - [00:45:20](#)

واذا جاءك قرينة تدل على انه مستحب مثل ان يقول لك ان اردت ان شئت وهذا يدل على انه يحمل على انه مستحب جاءتك القرينة

على انه مباح يحمل على انه مباح - [00:45:39](#)

قرينا يعني ايه دليل؟ طيب ما هي القرائن التي تدل على استحباب؟ وما هي القرائن التي تدل على الاباحة؟ كثيرة. طيب لكن

امثل لك للاستحباب ومثال للاباحة اما مثال الاستحباب القرينة الاستحباب التي تحمل على الاستحباب - [00:45:52](#)

مثال هما مثلته لك قبل قليل بان لو قال لك الشرع اقم الصلاة ان شئت. فهذا قوله ان شئت هذا قيد وقرينه ودليل. يدل على ان هذا

الامر ليس على سبيل الوجوب واللزوم. وانما على سبيل - [00:46:24](#)

مثال اخر آآ قوله صلى الله عليه وسلم لما سئل سألته الاعرابي وقال يا رسول الله كم مصلي؟ فقال خمس صلوات قال هل علي غيرها

وقال لا الا انت الطواع - [00:46:38](#)

هذي قرينة تدل على ان الاصل انه لا يجب على الانسان الا خمس صلوات في اليوم فاي صلاة غير هذه الصلوات الخمس فالاصل انها

مستحبة. لماذا؟ لهذه القرينة. فاذا جاءك نص اخر يأمر بك بصلاة معينة مثل - [00:46:54](#)

لو قال لك صل الراتبة لو جاءك نص يقول صلي راتبة الظهر هل نحمله على الوجوب؟ لا. نحمله على الاستحباب. طيب ما القرينة

الصارفة تقارين التي صرفت هذا الامر من الوجوب للاستحباب هي قوله صلى الله عليه وسلم الا انت التواب - [00:47:13](#)

الوضع هذا طيب هذا مثال قرينة الاستحباب اما قرينة الاباحة فهناك قاعدة تقول آآ ان الامر اذا جاء بعد النهي فانه يفيد الاستحباب

فانه يفيد عفوا الاباحة الامر اذا جاءك بعد النهي - [00:47:31](#)

فانه يفيد الاباحة وهذا ليس فقط في الشريعة ليس فقط في الشريعة الاسلامية بل حتى في تعاملات الناس ونعطيك مثالا

من واقع الحياة الناس ثم اعطيك مثالا شرعيا - [00:47:52](#)

لو ان انسانا عنده مجموعة من الاولاد في البيت ازعجوا واغضبه فغضب عليهم وقال والله لا يخرج احد من البيت اليوم قطعوا

وجلسوا في البيت بعد ذلك بعد يوم او يومين او ثلاث ايا كان قال لهم اخرجوا - [00:48:08](#)

قوله الان اخرجوا هل هذا الامر للوجوب ام للاباحة قطعاً يعني هو لا يقصد الان ان ان يلزمهم وان يوجب عليهم الخروج

وانما يريد ان يرفع الحظر الذي كان مفروضا وموجودا على البيت - [00:48:39](#)

واحد لما قال لهم خلاص اخرجوا. طيب معناها انه رضي الان وكأنه يقول من اراد ان يخرج فليخرج. ومن اراد ان يجلس فليجلس.

كل ما في كل ما في الامر انه اراد ان ان ينهي الحظر الذي فرض - [00:48:58](#)

وهو على فحظر الخروج وحظر التجول كما يقولون الان. الذي فرضه هو على البيت. لذلك لو ان صبيا من صبيانه اه اه جلس ولم

يخرج بعد ان قال لهم اخرجوا. هل سيكون عاصيا لابيّه؟ لا. هل سيغضب عليه؟ ليقول له لماذا لم تخرج من البيت؟ لن يغضب -

[00:49:14](#)

لانه هو يدري انه فهم من هذا الكلام انه قد اذن لهم الان في الخروج لمن اراد ان يخرج. اذا قوله اخرجوا ماذا يفيد الوجوب ام

الاستحباب ام الاباحة يفيد الاباحة. لماذا؟ كيف عرفت هذا؟ من قاعدة اصولية. تقول هذه القاعدة الاصلية الامر اذا جاء - [00:49:34](#)

بعد النهي فانه يفيد الاباحة. تأتي الان نطبق هذا على القرآن الله عز وجل نهى المحرم من الصيد معروف هذا اذا كان الانسان حاجا

لا يجوز له ان يمارس - [00:49:54](#)

الصيد يعني قصيدة شيئا ليأكله من من اه مما مما حوله. طيب قال الله عز وجل الان هذا هو هذا هو النهي. اين جاء الامر؟ قال

تعالى واذا حلتتم فاصطادوا - [00:50:14](#)

يعني اذا اذا اذا انتهيت من احرامك وصرت محلا الان قوله فاصطادوا هذا امر ولا لا؟ هذا امر لو اردنا ان نطبق قاعدة الامر سنقول

الاصل في الامر انه يفيد الوجوب. اذا ينبني على هذا ماذا؟ ان اكون انسان اذا انتهى من الاحرام يجب عليه ان يأخذ - [00:50:37](#) في الصيد ويأخذ السلاح والسهل ويذهب في البراري ويبحث عن صيد ليصيده. والا سيكون اثما. هل هذا المراد؟ لا. وانما المراد رفع الحظر ان انك انت لما كنت محرما كان حراما عليك ان تصيده. انتهى احرامك - [00:51:00](#)

الان اذا اردت ان تصيد فاصطادوا اذا قوله فاصطادوا هذا فيه اباحة للصيد فمن اراد ان يصطاد الان له ذلك لان الحظر قد انتهى وارتفع. واضح هذا مثال اخر اذا كنت انت في المسجد والخطيب يخطب فيجب عليك ان تستمع الى الخطبة - [00:51:18](#)

ويجب عليك ان تحظر خطبة الجمعة. صح ولا؟ طيب فاذا هذا اذا ولا يجوز لك ان تخرج عن عن الخطبة ولا يجوز لك ان تتخلى تفعل حضور الخطبة طيب انتهت الخطبة الان هذا هو النهي - [00:51:40](#)

انتهت الخطبة قال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض ما دام انتهت صلاة الجمعة فالان هذا هو الامر الان جاء الامر بعد النهي فانتشروا في الارض. طيب الانسان ما ما يريد ان ينتشر في الارض؟ لا يريد ان يخرج من المسجد. جلس - [00:51:54](#)

المسجد يقرأ قرآن عليه اثم لآ لان هذا الامر جاء بعد النهي الامر اذا جاء بعد النهي فانه يفيد الاباحة. يعني الان ارتفع الحظر وارتفع الاشكال. فمن اراد ان ان ينتشر فلينتشر ومن اراد ان يجلس - [00:52:12](#)

نتقل الى مسألة جديدة من وسائل ومن قضايا الامر قال رحمه الله ولم يفد فورا ولا تكرارا ان لم يرد ما يقتضي التكرار. مسألتان هل الامر يفيد الفورية هذي مسألة. المسألة الثانية هل الأمر يفيد التكرار - [00:52:28](#)

حملة هذا هذي المسألة الثانية. الامر الاول هل الامر يفيد الفور ام يفيد التراخي؟ يعني اذا امرتك الشريعة بامر هل يجب عليك ان تنفذ مباشرة المطلوب منك ان تنفذ هذا الامر سواء اليوم ولا بعد سنة - [00:52:50](#)

اذا قلنا ان الامر يفيد الفورية فانه يجب عليك ان تبادر الى تنفيذ هذا الامر مباشرة ولا تتأخر واذا تأخرت فانت اثم هذا اذا قلنا ان الامر يفيد الفورية واضح؟ واذا قلنا ان الامر لا لا يفيد الفورية بل يفيد التراخي - [00:53:10](#)

حينئذ المطلوب منك ان تعزم في قلبك وان تعقد في نيتك انني عازم على فعل هذا الشيء ان شاء الله متى ما اردت ثم فعلت بعد سنة سنتين ثلاث لا يظن. المهم انك تفعله - [00:53:28](#)

واضح هذا؟ هذا اذا قلنا ان الامر يفيد التراخي وبالمثال يتضح المقال الشريعة امرتك بان تحج كل مستطيع يجب عليه ان يحج طيب هل هو هل هذا الامر على الفورية ام على التراخي - [00:53:43](#)

الجواب هذه المسألة الفقهية تنبني على هذه المسألة الاصولية فبناء على ما ترجمه في اصول الفقه سترجحه في علم الفقه فاذا كنت تعتقد وترجح ان الامر يفيد الفورية حينئذ نقول كل حاج كل انسان مسلم مستطيع يجب عليه ان يبادر بالحج - [00:53:59](#)

ولا يجوز له ان يؤخر الحج الى السنة القادمة واذا اخروا فهو اثم. لماذا؟ لان الامر يفيد الفورية واما عند القول الثاني وهو قول الشافعية الذين يقولون ان الامر لا ليس على الوجوب ليس على الفورية وانما هو على التراخي وهذا يترتب عليه - [00:54:21](#)

يترتب عليه مثلا ان الحج لا يجب عليك ان تبادر ان تفعله في اول سنة منذ ان تبلغ وتستطيع. بل مطلوب منك ان تحج متى ما اردت الان ولا بعد عشر سنوات المهم انتهت - [00:54:38](#)

واضح هذا؟ ان ننظر ماذا هو رأي الناظم؟ المسألة خلافية. الناظم ماذا يقول؟ قال ولم يفد فورا خلاص اذا عند الناظم والناظم شافعي. الناظم يرى ان الامر لا يفيد الفور بل هو على التراخي - [00:54:52](#)

هذا الذي مشى عليه اه بعض الشراح ان الناظم يقصد بان ان الامر لا يفيد فورا بل يفيد ايش يفيد التراخي. طيب. بعض الشراح قال قال لا الناظم يقصد انه لا يفيد شيئا - [00:55:09](#)

لا يفيد الفور ولا يفيد التراخي بل كل امر ندرسه دراسة خاصة. قد يفيد الفور وقد يفيد التراخي لا ندري لكن الامر بحد ذاته لا يجيب عن هذا السؤال الامر يطلب منك ان تفعل الشيء. لكن هل هو للفور ولا التراخي - [00:55:27](#)

لا ندري. طيب كيف ندري؟ بالبحث بالبحث والتأمل وجمع النصوص وجمع القرائن. فاذا وجدت قرينة على الفورية نحملها على الفورية. وجدت قرينة تحملها على التراخي نوع من انواع التراخي وهكذا - [00:55:47](#)

على كل حال هذا رأي المؤلف يقول ان الامر لا يفيد الفورية. المسألة الثانية ولا تكرر اذا جاءك امر فانه لا يفيد التكرار عند الناظم
فاذا قال لك قال لك قالت لك الشريعة تصدق - [00:56:00](#)

تصدق بدينار ذهبت انت تصدقت بدينار هل هذا يكفي اولا لابد ان تكرر التنفيذ واضح هذا هذه هي المسألة. الناظم يقول ان الامر اذا
جاء من الشريعة فانه لا يفيد التكرار - [00:56:15](#)

فيكفيك ان تفعله مرة واحدة فاذا ذهبت وتصدقت خلاص انت اطعت ولا يفيد التكرار ولذلك لما امر بالحج خشي بعض الصحابة
ان يكون الامر في الحج للتكرار. يعني كل سنة يجب ان نحج - [00:56:32](#)

فقال يا رسول الله الحج كل عام وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا انما الحج يعني بمعنى الحديث مرة اذا قال بشرط ان لم يرد ما
يقتضي التكرارات اما اذا ورد ورد من الشريعة - [00:56:49](#)

ما يدل على ان هذا الامر يفيد التكرار فيجب عليك ان تكرر مثال ذلك الصلوات الخمس ولا يقول سهلة وساصلي خمس صلوات مرة
واحدة وخلاص نفذت هذا الامر. ثم يترك بعد ذلك الصلوات لا وانما نقول هنا ورد ما يقتضي التكرار. ما هو التكرار؟ ما - [00:57:08](#)

ما الذي ما الذي جعلنا نقول ان الصلوات الخمس تفيد التكرار؟ نقول لان هذه الصلوات الخمس ربطت بسبب الظهر ربطت بزوال
الشمس. والفجر بطول بدخول الفجر. والعصر كذلك والمغرب كذلك. فكلما دخلت هذه - [00:57:25](#)

الاوليات طلبت منك الشريعة ان تصلي فاذا ورد ما يدل على التكرار فيجب عليك ان تكرر. طيب اذا لم يرد ما يقتضي التكرار؟ لا تكرر.
يكفي ان تفعل ذلك مرة واحدة - [00:57:42](#)

مرحبا ثم قال والامر بالفعل المهم المنحتم امر به وبالذي به يتم كالامر بالصلاة امر بالوضوء وكل شيء للصلاة يفرض طيب معنى هذا
والامر بالفعل المهم المنحتم يعني الواجب امر به امر بهذا الشيء وبالذي به يتم. يعني الشريعة اذا - [00:57:55](#)

بشيء فانها تأمرك بهذا الشيء وبالذي لا يتم الا به وبالذي لا يتم الا به مثال ذلك قال الناظم كالامر بالصلاة امر بالوضوء. وكل شيء
للصلاة يفرض. يعني حينما امرتك الشريعة بالصلاة - [00:58:31](#)

ولا تظن انها فقط امرتك بالصلاة لا هي امرتك بالصلاة وبكل الاشياء التي تصح الصلاة فلما تأمرك بالصلاة كأنها امرتك بالوضوء قبل
الصلاة ولما امرتك بالصلاة فكأنها امرتك ايضا بستر العورة - [00:58:49](#)

لماذا؟ لان فتر العورة والوضوء والى اخره هذه لا تتم الصلاة الا بها القاعدة تقول الشيء الذي لا يتم الا الا بهذا الشيء الا بغيره فلا بد من
هذا الغير - [00:59:05](#)

الامر بالشيء امر به وبما لا يتم الا به كالامر بالصلاة امر بالوضوء. الوضوء وسيلة الى الصلاة. وكل شيء للصلاة يفرض طيب نقف
عند هذا القدر وسنعيد شرح هذه المسألة مرة اخرى ان شاء الله. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين -

[00:59:22](#)